[381] صحتها قبل البلوغ. وأيضا قوله تعالى: (فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا) (1) والصبي لا يوصف بذلك، لقوله عليه السلام: (رفع القلم عن ثلاث، عن الصبي حتى يبلغ) (2).

مسألة 3: قوله عزوجل: (فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا) (3) فالخير المراد به الأمانة والإكتساب. وبه قال الشافعي، ومالك، وعمر وبن دينار (4). وقال ابن عباس وصاحباه مجاهد وعطاء: هو الثقة والأمانة فقط (5). وقال الحسن البصري والثوري: الخير الإكتساب فقط (6).

دليلنا: أن ما أعتبرناه مجمع على أنه يتناوله الاسم، وما ذكروه ليس

_____ (1) النور: 33. (2) سنن أبي داود 4: 141 حديث 4402، وتلخيص الحبير 1: 183 حديث 263. (3) النور: 33. (4) الام 8: 31، ومختصر المزني: 323، وحلية العلماء 6: 196 والمجموع 16: 21، والجامع لأحكام القرآن 12: 245، والمغني لا بن قدامة 12: 340، والشرح الكبير 12: 340، والبحر الزخار 5: 213، والحاوي الكبير 18: 140. (5) اختلف النقل عنهم في معنى (الخير) فقي بعض المصادر (المال والصلاح) وفي بعضها (المال والأولاد) وفي البعض الآخر (المال والأداء) وفي بعضها (غنى وإعطاء للمال). انظر الام 8: 31، وأحكام القرآن للجصاص 3: 322، والجامع لأحكام القرآن 2: 245، والمغني لا بن قدامة 12: 340. (6) اختلف النقل عنها أيضا، ومنهم من نسب القول المذ كور الى بعض أهل العلم ولم يذكر القائل، وذكر الجصاص في أحكام القرآن قول الحسن في معنى الخير هو (صلاح في الدين) أحكام القرآن 3: 322.
